

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٣٣٠ / الهيئة المدنية / ٢٠٢٦
التسلسل : ٤٠٦



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٢ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي وحجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز/المطلوب تجديد القوة التنفيذية ضده/وزير المالية/إضافة لوظيفته وكيله الحقوقي/
المميز عليهم/طالبو تجديد القوة التنفيذية/ وجماعتها.

ادعى طالبو تجديد القوة التنفيذية بواسطة وكيلهم لدى محكمة بداءة الموصل انه سبق وان استحصلوا على حكم من هيئة نزاعات الملكية بالعدد (٢٠٣٩٥٤) والمؤرخ (٢٠٠٥/٨/٩) والذي قضى بإبطال قيد العقار المرقم () الدبس والثلجة وإعادة تسجيله باسم مورثهم () ، لذا طلبوا دعوة المطلوب تجديد القوة التنفيذية ضده للمرافعة وإصدار قرار بتجديد القوة التنفيذية للحكم المذكور أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة ، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٥/٩٠١٦/ب) وباتاريخ (٢٠٢٥/١١/٢٦) قراراً حضورياً بتجديد القوة التنفيذية للحكم المذكور أعلاه وتحميل طالبوا تجديد القوة التنفيذية الرسوم والمصاريف ، ولعدم قناعة المطلوب تجديد القوة التنفيذية ضده بالقرار طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيله المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٦ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم على المميز عليهم / المدعين بصفاتهم الشخصية رغم ان الدعوى مقامة من قبلهم إضافة الى تركة مورثهم فيكون الطعن التمييزي والحالة هذه مقدم على غير ذوي صفة واشخاص خصومتهم غير متوجهة وحيث ان الخصومة من النظام العام وتبقى قائمة ومرعية في كافة مراحل التقاضي وتحكم بها المحكمة من تلقاء نفسها عملاً بأحكام المادة (١/٨٠) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل) لذا قرر رد عريضة الطعن التمييزي شكلاً من هذه الجهة وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ رنا